



سياسة صرف المساعدات

مقدمة :

تهدف هذه السياسة إلى تحديد آليات وطرق استحقاق صرف المساعدات من الجمعية للمستفيدين ممن تنطبق عليهم شروط الحصول على المساعدة .

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات للمستفيدين من الجمعية ، وفيما يتعلق بالمسؤولية عنها .

المرحلة الأولى :

إكتمال الأهلية بتطبيق شروط الحصول على المساعدة وهي كالتالي :

- ١ - صورة الهوية الوطنية للمتقدم .
- ٢ - صورة كرت العائلة مضاف به الزوجة .
- ٣ - صورة من عقد النكاح مطابق للشروط .
- ٤ - خطاب وزارة التجارة .
- ٥ - برنت من الأحوال المدنية .
- ٦ - تعريف الراتب مع شهادة مدد الأجور (ان كان يعمل) .
- ٧ - اثبات السكن كون الجمعية تصرف لمن يسكنون في محيط عملها الجغرافي .

المرحلة الثانية :

الحصول على الدورة التأهيلية في الحياة الزوجية لا تقل عن (١٥) ساعة تدريبية

وتشمل ثلاث جوانب هي :

- ١ . الجانب الشرعي الاقتصادي .
- ٢ . الجانب النفسي والاجتماعي .
- ٣ . الجانب الصحي .

المرحلة الثالثة :

تعبئة استبانة مستفيد ليستفاد منها في قياس الأثر وتحسين الخدمة .

المرحلة الرابعة :

عرض المفاضات على لجنة صرف المساعدات ليتم اعتماد الصرف .

المرحلة الخامسة :

إعداد قوائم الصرف ومطابقتها مع المائيتة .

المرحلة السادسة :

تسليم الإعانة (المائيتة / العينيتة) حسب التوجيه .

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون صرف المساعدات للمستفيدين .